تم نسخ المرسوم رقم 2.22.64 صادر في 29 من جمادي الآخرة 1443 (فاتح فبراير 2022) بإلحاق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان بوزير العدل بمقتضى المادة 10 من المرسوم رقم 2.25.541 صادر في 25 من ربيع الأول 1447 (18 سبتمبر 2025) بإعادة تنظيم المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان وتحديد اختصاصاتها، الجريدة الرسمية عدد 7441 بتاريخ 29 ربيع الأول 1447 (22 سبتمبر 2025)، ص 197.

إلحاق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان بوزير العدل

## مرسوم رقم 2.22.64 صادر في 29 من جمادى الآخرة 2.22.64 فاتح فبراير 2022) بإلحاق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان بوزير العدل1

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.11.50 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بإحداث مندوبية وزارية مكلفة بحقوق الإنسان وبتحديد اختصاصاتها وتنظيمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سما المادة الأولى منه،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تلحق المندوبية الوزارية المكلفة بحقوق الانسان بوزير العدل.

## المادة الثانية

يسند إلى وزير العدل، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1443 (فاتح فبراير 2022). الأمضاء:

عزيز أخنوش

وقعه بالعطف:

وزير العدل،

الإمضاء: عبد اللطيف وهبي